شرح العقائد النسفية

للعلامة سعد الدين التفتازاني رحمه الله

المتوفى ٧٩٢هـ

المحشّى بـ

عقد الفرائد

على

شرح العقائد

لـ مولانا محمد علي رحمه الله

الطبعة الأولى: ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

عدد الصفحات: ٤٦١

السعر: -/210 روبية

مكتبة البشرى
للطباعة والنشر والتوزيع

AL-BUSHRA Publishers
Choudhri Mohammad Ali Charitable Trust (Regd.)
Z-3 Oversease Bungalows Gulistan-e-Jouhar
Karachi - Pakistan

هاتف +92-21-7740738
فاكس +92-21-4023113
الموقع على الإنترنت www.ibnabbasaisha.edu.pk
البريد الإلكتروني al-bushra@cyber.net.pk

يطلب من

مكتبة البشرى، كراتشي 2196170-321-92+
مكتبة الحرمين، أردو بازار لاهور 4399313-321-92+
المصباح، 16 أردو بازار لاهور 7223210 - 042-7124656
بك لينڈ، سٹي پلازه، كالج روڈ، راولپنڈي 5557926 - 051-5773341
دار الإخلاص، نزد قصه خواني بازار پشاور 091-2567539

ويطلب من جميع المكتبات المشهورة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً كثيراً- أما بعد:

فإن كتاب "شرح العقائد" من أهم الكتب في علم العقائد ولها أهمية كبرى لدارسي هذا العلم خاصة لطلاب المدارس الدينية في شبه قارة الهندية الباكستان والهند وغيرهما من الدول الآسيوية.

كما لا يشك أحد في أن الأفهام والأذهان في عصرنا الحاضر قد اختلفت تماماً عن العصور الماضية، فجيلنا الجديد لا يستطيع الآن الاستفادة من تراثنا الديني والعلمي بقدر ما استفاد منه أسلافنا، بالإضافة إلى حدوث التغير في مجال الطباعة قد صعبت به الاستفادة من الكتب المطبوعة على الطباعة القديمة.

فاحتاج الأمر إلى أن يخرج كتاب "شرح العقائد" في ثوبه الجديد وفي طباعة حديثة، فقامت- بعون الله وتوفيقه - مكتبة البشرى بأداء هذه المهمة، ولتكون الفائدة أتم وأشمل، قمنا بتكوين اللجنة من جماعة العلماء البارعين في علم العقائد لإخراج هذا الكتاب على ما يُرام.

وقد بذلت هذه اللجنة قصارى جهدها للمراجعة والتصحيح والتدقيق لهذا الكتاب ولإخراجه بشكل ملائم يسرُّ الناظرين ويسهّل للدارسين.

نسأل الله أن يتقبل مساعينا ويستر مساوينا، وأن يجعل هذا الجهد القصير في ميزان حسناتنا، إنه هو العلي القدير.

إدارة "مكتبة البشرى" للطباعة والنشر
كراتشي- باكستان
٥ جمادى الأول، ١٤٣٠هـ

منهج عملنا في هذا الكتاب:

- جعلنا كتاب "شرح العقائد" في المتن واخترنا حاشية " عقد الفرائد " لحل هذا الكتاب.
- واخترنا اللون الأحمر لنصوص" متن العقائد النسفية " في المتن.
- تصحيح الأغلاط الإملائية في المـــتن والحواشي كليهما، التي توجد في الطبعات الهندية والباكستانية.
- إضافة عناوين المباحث في رأس الصفحات.
- كتابة نصوص الكتاب بالشكل **'الأسود'** التي تم شرحها في الحواشي.
- اللون الأحمر للكلمات التي اخترناها للشرح في الحواشي.
- كتابة النص وفق قواعد الإملاء الحديثة مع وضع علامات الترقيم عليها.
- تشكيل ما يلتبس أو يشكل من الكلمات الصعبة.
- مراجعة معظم المصادر الأصلية لهذا الكتاب.
- تخريج الأحاديث التي وردت في متن الكتاب وشرحه.

والله نسأل أن يوفقنا لخدمة الدين وعلومه وأهله، وخاصة لإكمال مشاريعنا الأخرى كما نسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل عملنا هذا خالصاً لوجهه الكريم، مقبولا عنده، وأن ينفع به الطلاب وأهل العلم وأن يجعله في ميزان حسناتنا، وأن يحفظ علينا وعلى أهلينا وذرياتنا وإخواننا إسلامَنا وإيماننا به حتى نلقاه وهو راض عنا، و أن يرحمنا ويرحم والدينا وذرياتنا ومشايخنا والمسلمين والمسلمات، إنه أرحم الراحمين.

بسم الله الرحمن الرحيم

[الحمد والصلاة]

الحمد لله المتوحد، . . . . . .

بسم الله إلخ: اختلف أولاً في أن الباء متعلقة بفعل، نحو: أبتدئ، أو اسم، نحو: ابتدائي، ثانياً في أن المتعلق عام كالابتداء أو خاص كالكتابة والقراءة، وثالثا في أنه مقدم أو مؤخر، قال البيضاوي: إن الباء متعلقة بأقرأ المحذوف تقديره: بسم الله أقرأ؛ لأن الذي يتلوه مقرو، وكذلك يضمر كل فاعل ما يجعل التسمية مبدأ له، وذلك أولى من أن يضمر أبدأ؛ لعدم ما يطابقه وما يدل عليه أو ابتدائي؛ لزيادة إضمار فيه، وتقديم المعمول ههنا أوقع كما في قوله تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرِيهَا﴾؛ لأنه أهم وأدل على الاختصاص.[بيضاوي: ٢٤]

الحمد لله: اللام للجنس أو الاستغراق، وقال بعض المحققين: اللام للعهد والمراد: هو الحمد الذي حمد الله سبحانه على نفسه به، وذلك لعجز العبد عن أداء الحمد فهو كقوله: "لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك"، وأما ابتداؤه بالتسمية والتحميد والتصلية، فعملاً بالأحاديث، أحدها: "كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بـــ بسم الله الرحمن الرحيم، فهو أقطع"، رواه الحافظ عبد القادر عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ. وثانيها: "كل كلام لا يبدأ فيه بـــ الحمد لله، فهو أجذم"، (رواه أبو داود والنسائي)، وثالثها: "كل كلام لا يبدأ فيه بـــ الصلاة عليّ، فهو أقطع"، رواه أبو موسى المديني، ولا تعارض بين الأحاديث، إما لأن الابتداء في الكل عرفي، وهو الإيراد قبل المقصود، وإما لأن الابتداء في بعضها حقيقي وفي البعض إضافي، وإما لأن الباء للاستعانة، ومعنى لم يبدأ بها لم يستعن بها، فلا يخفى وجه تأخير الصلاة؛ لأن ذكر الله تعالى أقدم، وفي تقديم التسمية على الحمد وجوه، أحدها: الاقتداء بالقرآن، ثانيها: إجماع السلف على تقديمها عليه حيث اجتمعتا، ثالثها: أن المحققين صرحوا بأن التسمية تفيد الحمد أيضاً؛ لأن الحمد بيان الكمال، [النبراس: ٣،٤]

المتوحد: هو أبلغ وأوكد من الواحد وتفصيل ذلك: أن علماء العربية ذكروا لباب التفعل معاني، والمناسب منها بهذا المقام ثلاثة: أحدها: الطلب كالاستفعال نحو: تعظم أي طلب العظمة، ثانيها: التكلف أي حمل الكلفة في الاتصاف بصفة نحو: تحلم أي كظم الغيظ، وثالثها: الصيرورة بلا صنع صانع نحو: تحجر الطين أي صار حجرا من غير أن يطبخه أحد على النار. ثم اعلم أن المحشين جوزوا حمل المتوحد على المعاني الثلاثة بنوع تأويل، أما الطلب فمعناه اقتضاء ذاته تعالى الوحدة، وأما التكلف فمجاز عن الكمال في الوحدة، وأما الصيرورة فمجردة عن الانتقال من حال إلى حال، فمعنى الكلام: الحمد لمن يقتضي ذاته الوحدة، أو الحمد للموصوف بالوحدة الذاتية التي ليست بصنع صانع. [النبراس: ٤]

بجلال ذاته **وكمال** صفاته، **المتقدس** في نعوت الجبروت عن **شوائب** النقص **وسماته**،

بجلال: الجلال العظمة، وأيضاً الهيئة الموجبة للخوف والدهشة، وكثيرا ما يطلق على الصفات السلبية، نحو: ليس بجوهر ولا عرض ولا مركب، والذات مؤنث، ويعبر به عن حقيقة الشيء القائم بنفسه؛ لأنها صاحبة الصفات القائمة بها. ثم اعلم أن الباء تحتمل أربعة معان: أحدها: التعلق بالمتوحد من قولهم: توحد زيد بالمال إذا أخذه كله ولم يشاركه فيه أحد، فالظرف لغو، والمعنى: الحمد لمن لا شريك له في جلال ذاته أو الحمد لمن لا شريك له في ذاته الجليلة، كقولهم: العلم حصول صورة الشيء في العقل بمعنى الصورة الحاصلة، ثانيها: الملابسة والظرف مستقر في موضع الحال من ضمير المتوحد، فالمعنى: الحمد للموصوف بالوحدة حال كونه ملابسا بجلال ذاته، ثالثها: السببية للمتوحد ومعناها كون جلال الذات مقتضيا لكونه واحدا، رابعها: السببية للحمد كقولك: حمدته بعطائه، وما يقال من أن الحمد لا يكون إلا على جميل اختياري، فلم يصح بل الكمال كله محمود. [النبراس: ٤،٥]

وكمال: الكمال ضد النقصان، والمراد بكمال الصفات هو دوامها وشمولها وعدم وقوفها على نهاية بخلاف صفات المخلوقين، وفي هذه الفقرة إشارة إلى التوحيد والصفات الثبوتية، وهي الحياة والعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام والإرادة؛ لأن الصفات إذا أطلقت أريد بها الثبوتية. (النبراس)

المتقدس: المتطهر بالمعاني الثلاثة للتفعل المذكورة في المتوحد، والنعوت: جمع نعت، وهو الوصف وما يوصف به، والجبروت: بفتحتين مبالغة في الجبر وهو الرفعة والعظمة، يقال: نخلة جبارة إذا كانت طويلة، وأيضاً القهر لا على سبيل الظلم، والمعنى الأول أنسب بالمقام، وهذه الصيغة للمبالغة كالملكوت بمعنى الملك العظيم، ثم الظاهر أن صفات الجبروت هي الصفات السلبية، والظرف في موضع الحال عن ضمير المتقدس، واستعيرت الظرفية لاتصافه بصفات الجبروت؛ لأن تلك الصفات تنفي كل نقص عنه، فهي له بمنزلة الحصن للملك، وفي الحديث القدسي: "الكبرياء ردائي والعظمة إزاري" (رواه مسلم)، وزعم بعضهم أن صفات الجبروت هي صفات الأفعال، كالخلق والترزيق والإحياء والإماتة، وقيل: أريد بها جميع الصفات الإلهية، وعبر عن الذات بالجبروت مبالغة، نحو: زيد عدل، قيل: نعوت الجبروت إضافة بيانية، والعظمة وإن كانت نعتا واحدا لكن عدت نعوتا للمبالغة، ولا يخفى أن هذه الوجوه الثلاثة وإن كانت جائزة لكن ما اخترنا أحسن. [النبراس: ٥]

شوائب: جمع شائبة من الشوب وهو الخلط، وقد يطلق الشوائب على الأدناس وكلا المعنيين جائز هنا. [النبراس: ٥]

وسماته: جمع سمة وهي العلامة، وفي هذه الفقرة إشارة إلى تنزيه الواجب، عن كونه جسما وعرضا ومكانيا وزمانيا ونحوها. [النبراس: ٥]

والصلاة على نبيه محمد المؤيد بساطع .....
من السطوع وهو الارتفاع

والصلاة: مصدر كالتصلية من باب التفعيل، أو اسم وضع موضع مصدر، والألف منقلبة عن الواو مفتوحة؛ ولذا كتبت بها وفخمت بالإمالة إليها، واختلف في معنى الصلاة، فقيل: إن أصلها الدعاء بالخير، وهي من العباد ظاهر، وأما من الله سبحانه، فقيل: مجاز بمعنى الرحمة؛ لأن الدعاء سببها، وقيل: شبه إرادة الله الخير بطلبه من نفسه الخير له، الثاني: أنها مشتركة بين الدعاء والرحمة، فالأول من العبد، والثاني من الله سبحانه، الثالث: أن أصلها الثناء الكامل كما في شرح "التأويلات الماتريدية". الرابع: أنها التعظيم، وهذا في الدنيا بإعلاء ذكره وشرعه، وفي الآخرة بتضعيف أجره وقبول شفاعته، كذا ذكره ابن الأثير، الخامس: أنها العطف، وهو من الله تعالى رحمة، ومن غيره دعاء، السادس: أن أصلها تحريك الصلوين، وهما العظمان الظاهران عند رأسي الفخذين، ثم نقلت إلى ذات الركوع والسجود وتحرك الصلوين فيها. قيل: إن الناس كرهوا إفراد الصلاة بدون التسليم؛ لقوله تعالى:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ (الأحزاب:٥٦)، فيرد على الشارح أنه فعل المكروه، والجواب: أن النووي ﷺ أبطل القول بالكراهية، والتسليم في الآية تحتمل الانقياد، ولو سلم فلا دلالة على الجمع، نحو: أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة، وقد صح عن النبي ﷺ أحاديث في تعظيم كيفية الصلاة، وهي خالية عن التسليم، وكفى به حجة على عدم الكراهة، نعم! التسليم في نفسه عبادة شريفة كالصلاة.[النبراس: ٦،٥]

نبيّه: والنبيء بالهمزة عند البعض، على وزن فعيل بمعنى مفعل بكسر العين، يعني ينبئ عن الله تعالى، وقيل: فعيل بمعنى مفعل، بفتح العين أي المنبأ أنباء الله تعالى بالإيحاء، وكلا المعنيين صحيحان؛ لأن النبي ﷺ مخبر عن الله، ومخبر؛ لأن الله تعالى أخبره بالإيحاء، والأكثرون على أنه غير مهموز من النبوة، وهي الارتفاع؛ لأنه مشرف على جميع الخلائق، ويقال: النبأ هو الطريق الواضح، يسمى بذلك؛ لأنه طريق الحق إلى الله تعالى، والفرق بين النبي والرسول: أن الرسول أرسل إلى الخلق بإرسال جبرائيل عليه السلام إليه عيانا ومحاورته شفاها، والنبي الذي يكون نبوته إلهاما أو مناما، وكل رسول نبي، وكل نبي ليس برسول، ومن هذا قال النبي عليه السلام: "علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل"، ولم يقل كرسل بني إسرائيل. [رمضان آفندي ٧،٦]

محمد: هذا أشهر أسمائه، وهي قيل: تسعة وتسعون، وقيل: ثلاث مائة، وقيل: ألف، ولم يسم بهذا الاسم أحد قبله، ولكن لما قرب زمان بعثه، وعرف العرب ذلك بإخبار أهل الكتاب، سمى الناس بعض أبناءهم محمدا، رجاء أن يكون هو. [النبراس: ٧] **المؤيد**: إما على صيغة اسم المفعول، كما هو المشهور أي المنصور في دعوى الرسالة، أو على صيغة اسم الفاعل أي الناصر دعواه، وإنما جعل الحجج مؤيدات مبالغة في وضوح نبوته إلى حد لا يحتاج منه إلى إثبات، ويكون الحجج الدالة عليها مؤيدات لها، ولما كان في جعل الحجج مؤيدات إيهام ضعفها، رفعه بوصفها بالسطوع.[عصام: ٤]

حججه وواضح **بيناته**، وعلى **آله وأصحابه**، **هداة** طريق الحق وحماته. **وبعد:** .....

حججه: جمع حجة وهي الدليل المثبت للحق. [النبراس: ٧] **بيناته:** جمع بينة بمعنى الأمر الظاهر من قولهم: بان إذا ظهر، ثم أطلق على كل ما يظهر الحق، والتأنيث بتأويل الآية أو المعجزة أو للمبالغة، ثم المراد بالحجج والبينات هي المعجزات، إلا أنها من حيث الغلبة على الخصم حجة، ومن حيث ظهورها بينة، ويجوز أن يراد بهما أو بأحدهما الدلائل المطلقة، ثم في الضميرين وجهان: أحدهما الرجوع إلى الحق سبحانه وتعالى. وإضافة الساطع إلى الحجج، والواضح إلى البينات، إما بمعنى من، أو إضافة الصفة إلى موصوفها، بتأويل الحجج الساطعة والبينات الواضحة، وعلى كلا الوجهين يفيد أن معجزات نبينا أعظم من معجزات سائر الأنبياء؛ إذ إضافة الجمع تفيد الاستغراق فمعنى حججه جميع الحجج، وبيناته جميع البينات، ثانيهما: الرجوع إلى الرسول ﷺ، وإضافة الساطع والواضح حينئذ إضافة الصفة إلى الموصوف، أما بمعنى من فلا يفيد المدح؛ لأن كونه مؤيدا بالحجج التي هي أظهر الحجج الظاهرة على يده، لا يفيد كون حجته أظهر من حجج الأنبياء [النبراس: ٧]

آله: ذكر الآل في التصلية على النبي ﷺ سنة مأثورة، وقد ثبت في الحديث الصحيح قالوا: يا رسول الله! كيف نصلي عليك؟ فقال: "قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد". قيل: المراد بالآل بنو هاشم، وقيل: أولاده، وقيل: الفقهاء المجتهدون، وقيل: أتباعه وهو المختار، وعن أنس ﷺ سئل النبي ﷺ عن آل محمد فقال: "كل تقي"، وفي رواية: "كل مؤمن"، وفي سندهما ضعف، وقيل: أتباعه وهو المختار، أعاد كلمة "على" ردا على الشيعة، حيث حكموا بمنع الفصل بين النبي ﷺ وآله بكلمة على شرعاً، ونقلوا في ذلك أثرا، وهو: "من فصل بيني وبين آلي فعليه كذا" وهو من مفتريات الشيعة، يبطله الأحاديث الصحيحة الواردة في الصلاة مع كلمة على، كصلاة التشهد.[النبراس: ٨،٧] و[عصام:٥]

وأصحابه: جمع صاحب صرح به سيبويه، وزعم الشارح في "شرح الكشاف": أن جمع فاعل على أفعال لم يثبت، بل الأصحاب جمع صحب بكسر الحاء مخفف صاحب، أو بسكونها اسم جمع، ثم أهل الحديث على أن الصاحب من رأى النبي ﷺ ورآه النبي ﷺ كالمكفوفين مسلما، ثم مات على الإسلام، وشرط بعضهم طول الصحبة نحو: ستة أشهر، وبعضهم الغزاء معه، والصحيح هو الأول. [النبراس: ٨]

هداة: إما وصف للآل والأصحاب، أو الأول للأول، والثاني للثاني، ووصف الأصحاب بالهداية على طبق قوله ﷺ: "أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم".[عصام: ٥] **وبعد:** من الظروف الزمانية، إذا قطعت عن الإضافة، كما فيما نحن فيه بنيت على الضم،كذا في بعض الحواشي.

فإن **مبنى** علم الشرائع والأحكام، **وأساس** قواعد عقائد الإسلام، **هو علم** التوحيد والصفات، الموسوم بالكلام، المنجي عن **غياهب** الشكوك وظلمات الأوهام.

مبنى: بالفتح ما يبنى عليه غيره، والشرائع جمع شريعة، وهي في اللغة الطريق، وفي عرف المسلمين دين الإسلام، وقد يسمى كل مسألة من الدين شريعة، وعليه مبنى قوله: علم الشرائع، والحكم في عرف علماء الشرع: خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أي الطلب والتخيير، ثم الظاهر: أن المراد بعلم الشرائع والأحكام: هو أصول الفقه وفروعه؛ لأنها أشهر بهذا الاسم، وقال بعضهم: المراد بعلم الشرائع جميع العلوم المنسوبة إلى الشرع من التفسير والحديث، وبعلم الأحكام أصول الفقه وفروعه، ثم لا يخفى كون علم الكلام مبنى لهذه العلوم؛ لأن هذا العلم يفيد معرفة الله سبحانه وصفاته بالدلائل، ولا شك أن من لم يعرفه لم يعرف الأنبياء ولا القرآن ولا الحديث ولا أصول الفقه ولا فروعه.[النبراس: ٩]

وأساس: بالفتح أصل الجدار، والقواعد جمع قاعدة، وهي في اللغة الأساس، وأيضا الخشبة التي يركب عليها خشبات الهودج، وفي اصطلاح العلماء: القضية الكلية التي يستخرج منها الأحكام الجزئية، والعقائد جمع عقيدة، وهي القضية التي يصدق بها، وقد تطلق على نفس التصديق وفي تفسير هذه الفقرة وجوه: أحدها: لنا وهو: أن القواعد بالمعنى الاصطلاحي، فقواعد العقائد نحو قولك: كل نقص منفي عن الواجب تعالى، فهي قضية كلية يعرف منها عقائد جزئية، من أن الواجب ليس بجسم ولا عرض ولا مكاني، وعلم الكلام أساس لتلك القواعد؛ لأنه يجمعها ويقيم البراهين عليها، الثاني: المراد بالقواعد هي القضايا الكلية التي يتوقف دلائل العقائد عليها، من مباحث الوجود والإمكان والعلة والمعلول والأعراض والجواهر، والكلام أساس لتلك القواعد؛ لأنها مبرهنة فيه، الثالث: أن المراد بالقواعد معناها اللغوي وهو الأساس، وعقائد الإسلام هي مثل الاعتقاد بوجوب الصلاة وحرمة الخمر، وأساس تلك العقائد هو أصول الفقه، والكلام أساس أصول الفقه، الرابع: أن المراد بالقواعد هي المسائل الأصولية؛ لأن استنباط العقائد من النصوص يتوقف عليها، كقولك: لا إمام إلا من قريش؛ لأن النبي ﷺ قال: "الأئمة من قريش"، والألف واللام على الجمع يبطل الجمعية، ويفيد الاستغراق، كما في أصول الفقه، وعلم الكلام أساس لأصول الفقه. [النبراس: ١٠]

هو علم: أي علم يعرف فيه ذلك، أي المسائل المتعلقة بتوحيد الواجب وصفاته، وكلاهما اسمان لهذا العلم، ولكن الثاني أشهر؛ ولذا خصصه بالوسم، واختار الموسوم على المسمى؛ لئلا يتوهم كون التسمية مختصة بالكلام، وتسمية هذه الصناعة بعلم التوحيد والصفات؛ ليتحقق معناه اللغوي في أغلب أجزائه وأشرفها، وتسميتها بالكلام؛ لمناسبة اعتبرت بينه وبينها، على ما سيجيء تفصيلها. [النبراس: ١٠] (وكستلي) **غياهب**: جمع غيهب، هو ما اشتد سواده، فلرجحان الشك على الوهم أضاف الغيهب إليه، والظلمة المطلقة إلى الوهم.[الخيالي: ٩]

[ترجمة العلامة النسفي]

وإن المختصر المسمى بالعقائد، للإمام **الهمام قدوة** علماء الإسلام، نجم الملة والدين، **عمر بن محمد** النسفي - أعلى الله درجته **في دار السلام** - **يشتمل من هذا** الفن...
خبر إن

وإن المختصر: سماه مختصرا لا لأنه اختصر من كتاب كـ"التلخيص" بالنسبة إلى "المفتاح"، و"مختصر ابن الحاجب" بالنسبة إلى "المنتهى"، بل؛ لأنه اختصر فيه المسائل المدللة المفصلة فيها اختلاف المخالفين عن الأدلة والاختلاف، واقتصر على إيرادها. ووجه تسميتها بالعقائد؛ لأنها عقائد صرفة بخلاف الكتب المبسوطة؛ فإنها ممتزجة من الخلافيات والمبادي مما ليس بعقائد بل وسائل إلى أحكام العقائد والاجتناب عن الفواسد.[عصام: ٨]

الهمام: بالضم الرجل العظيم الهمة، وقيل: هو الرئيس الشجاع الجواد، وقيل: الملك العظيم، فعلى هذا فيه بشارة إلى أن فتواه ينفذ في العلماء لا يخالف كحكم الأمير في رعيته. [النبراس: ١١]

قدوة: بمعنى المقتدى، وإضافة العلماء إلى الإسلام إضافة اسم الفاعل إلى المفعول، أو إضافة الجزء إلى الكل كما لا يخفى، وإضافة النجم إلى الملة والدين إما إضافة النجم إلى مقره، ففيه تشبيه الملة والدين بالسماء في العلو والشرف ومدح النجم بالاستقرار فيه، أو إضافته إلى ما يستضيء منه، فيه مدحه بأنه يضيء الملة والدين، أو إضافته إلى الطريق، فإن النجم يسلك به الطريق الذي ليس بواضح، ففيه مدحه بأنه المقتدى في الدين يتمسك به في سلوكه، والملة والدين متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار؛ فإن الملة من الإملال بمعنى الكتابة صار اسما للدين من حيث إنه يكتب، والدين: الطاعة، صار اسما له من حيث إنه يطاع، والكتابة شعار العلماء، والإطاعة شعار الأتقياء.[عصام: ٩]

عمر بن محمد: يكنى أبا حفص، تولد سنة إحدى وستين وأربع مائة، وتوفي سنة سبع وثلاثين وخمس مائة بسمرقند، كان زاهدا، له تصانيف في الفقه والحديث، وله "المنظومة" في الفقه، و"طلبة الطلبة" في اللغة، وهو أحد مشايخ صاحب الهداية. ونسف بلدة من تركستان وتسمى نخشب، وهو من المجتهدين في فروع الحنفية، ومن أتباع الإمام أبي منصور الماتريدي في الأصول.[النبراس: ١١] **دار السلام**: هي من أسماء الجنة، سميت به؛ لسلامة أهلها من كل آفة وبلية، أو لأنه من أسماء الله تعالى أضيف تشريفا.[ملاّ أحمد: ١٠]

من هذا إلخ: بيان دُرر وغرر قدم للسجع، قوله: غرر بالضم ففتح جمع غرة، وهي في الأصل بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم، يعد من علامات البركة، ثم استعير في كل شريف واضح أفضل. وفوائد جمع فائدة، وهي ما يكسب من مال أو علم، فغرر الفوائد أفاضلها، أو معناه الفوائد التي هي في الفوائد كالغرة في الفرس، والإضافة كـ لجين الماء. قوله: درر الفرائد، درر جمع درة، وهي اللؤلؤة، والفرائد جمع فريدة، وهي اللؤلؤة الكبيرة لانفرادها في الصدف، والإضافة كشجرة الأراك. [النبراس: ١١]

على غرر الفرائد، ودرر الفوائد **في ضمن** فصول، **هي للدين** قواعد وأصول، وأثناء نصوص، **هي لليقين** جواهر وفصوص، **مع غاية** من التنقيح والتهذيب، ونهاية من حسن **التنظيم** والترتيب، **فحاولت** أن أشرحه شرحاً يفصل مجملاته ويبين **معضلاته، وينشر** مطوياته ويظهر مكنوناته، **مع توجيه** للكلام .....

(عطف على ضمن)

في ضمن: حال من الغرر والدرر، وضمن الشيء باطنه، والفصول جمع فصل، وهو الكلام التام الذي لا يتصل بما قبله وما بعده، وكثيرا ما يطلق على الكلام الفاصل بين الحق والباطل، وكلا المعنيين جائز. [النبراس: ١٢]

هي للدين إلخ: الجملة نعت لفصول، أثناء بفتح الهمزة جمع ثنى بفتحتين، كعصا وهو الوسط، والنصوص جمع نص، وهو في اللغة الإظهار، وفي عرف الشرع كلام الشارع؛ لأن حقيقته ظاهرة، وخصّه علماء أصول الفقه بما يكون دلالته واضحة على المعنى الذي يساق لأجله، وقد يسمى كل كلام واضح الدلالة نصا، فمراد الشارح من النصوص ما اقتبسه المصنف رحمه الله من آية، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (النساء:٤٨)، أو حديث كقوله ﷺ: "الخلافة ثلاثون سنة"

هي لليقين إلخ: الجملة صفة النصوص، واليقين العلم الذي لا يقبل الزوال، والجواهر الأحجار النفيسة كالياقوت والزمرد واللؤلؤ، الفصوص بالضم جمع فص بالفتح، وهو ما يركب في حلقة الخاتم، وقد جرت العادة بكونه من النفائس، فالحاصل مدح النصوص بكونها شريفة القدر في إفادتها اليقين. [النبراس: ١٢] **مع غاية إلخ**: حال من الضمير في يشتمل، ومن لبيان الغاية، والتنقيح في اللغة إخراج مخ من جوف العظم، وتنقيح الشجرة قطع شوكها وأغصانها الخالية عن الفائدة، والمراد هنا تجريد المطلوب عن الزائد، والتهذيب إصلاح الشيء، وأيضا جعله خالصا عمن لا يليق به.[النبراس: ١٢]

التنظيم: في اللغة: جعل اللآلي في السلك، وفي الاصطلاح: تركيب الألفاظ الفصيحة أو مطلقا، والترتيب وضع أشياء مخصوصة بحيث يقع كل واحد منها في المقام اللائق به. [النبراس: ١٢] **فحاولت**: أي أردت وهو جزاء شرط محذوف أي إذا كان كذلك. **معضلاته**: - بكسر الضاد- أي مشكلاته الشديدة من قولهم: أعضل المرض الطبيب، إذا أعجزه عن العلاج، وأعضله الأمر إذا اشتد عليه، وأعضلت المرأة إذا عسر ولادها.[النبراس: ١٢]

وينشر: النشر: الإظهار من ضرب ونصر، والطي: اللف أي يظهر ملفوفاته.[النبراس: ١٢] **مع توجيه**: حال من فاعل أشرح أو فاعل يفصل، والتوجيه: جعل الكلام متوجها إلى المطلوب، أو استخراج وجه من وجوه صحته، فالمراد بالكلام على الأول كلام الشارح، وعلى الثاني كلام المصنف رحمه الله.

في **تنقيح**، وتنبيه على المرام في توضيح، وتحقيق للمسائل غب **تقرير**، **وتدقيق** (ظرف للتوجيه) (بعد إثبات المسألة بالدليل) للدلائل إثر تحرير، وتفسير للمقاصد بعد **تمهيد**، وتكثير للفوائد مع تجريد، **طاوياً** كشح المقال عن الإطالة والإملال، ومتجافياً (متباعداً) عن طرفي الاقتصاد، **الإطناب والإخلال**. والله الهادي إلى سبيل الرشاد، والمسئول لنيل العصمة والسداد، وهو حسبي **ونعم الوكيل**. (المتصرف)

تنقيح: أي توجيهه في ضمن التنقيح، أي نقحته بحيث صار موجها، وكذا قوله: تنبيه على المرام في توضيح، يحتمل إرادة تنبيه في غاية الوضوح وإرادة التنبيه على المراد في ضمن التوضيح يعني لم يأت بتوضيح، لا يفيد بأن يكون توضيح الواضح بل بتوضيح لو لم يكن لبقي المرام خفيا غير لائح. [عصام: ١٠] **تقرير**: [أي تقرير كلام المصنف رحمه الله]، التقرير: هو تبيين المعنى المراد من الألفاظ المشتركة التي وقعت في الكلام.(رومي)

تدقيق: التدقيق: باريك كردن، وفي الاصطلاح: ترك المسامحة واستخراج الخفايا التي يعسر فهمها، وقال بعضهم: التحقيق إثبات المسائل بالدلائل، والتدقيق إثبات مقدمات الدلائل ودفع ما يرد عليها، وإثر: - بالكسر- ظرف بمعنى عقيب أيضا، وتحرير الكتاب تحسين عبارته أو كتابته، قال بعضهم: التحرير: تخليص العبارة عن الزوائد.[النبراس: ١٢]

تمهيد: التمهيد: گستردن، وفي الاصطلاح: إيراد الكلام الذي يتوقف عليه المقصود.[النبراس: ١٢]

طاويا: حال من فاعل حاولت أو أشرحه، والطي: [اللف]،كشح المقال: الكشح الجنب (نصر) وطي الكشح مجاز عن الإعراض.[النبراس: ١٢،١٣] **الإطناب والإخلال**: مجموعه بدل عن طرفي الاقتصاد، أو عطف بيان منه، أو بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف. الإطناب: تطويل الكلام فوق الحاجة، والإخلال: اختصاره بحيث يخل بفهم المطلوب.[النبراس: ١٢]

ونعم الوكيل: اعلم أن لعلماء البيان في هذا العطف بحثا، وهو أن عطف الإنشاء على الإخبار غير فصيح عند جمهورهم؛ لأن العطف يقتضي التلاؤم، وبين الإخبار والإنشاء كمال الانقطاع، فلا يجوز عطف نعم الوكيل على "هو حسبي"، ولا على "حسبي" مؤولا بـــ يحسبني؛ لأن "يحسبني" أيضا خبر، والجواب: أنه عطف الإنشاء على الإنشاء؛ لأن الجملة الأولى أعني "هو حسبي" لإنشاء المدح بالكفاية، والثانية لإنشاء المدح العام، أو أن قوله: ونعم الوكيل ليس عطفا، بل معمول لخبر مبتدأ محذوفين، والأصل وهو مقول في حقه نعم الوكيل، فالمعطوف جملة خبرية اسمية متعلق خبرها جملة إنشائية فعلية، فيكون من عطف الإخبار على الإخبار.[النبراس: ١٣] و(الدسوقي)

[تقسيم الأحكام الشرعية]

اعلم أن **الأحكام** الشرعية **منها ما يتعلق** بكيفية العمل، وتسمى **فرعية** وعملية، لتعلقها بالعمل
ومنها ما **يتعلق بالاعتقاد**، .....

الأحكام: أراد بالحكم النسبة الخبرية، أي إسناد أمر إلى آخر بإيجاب أو سلب، وهو المعنى الذي يكون العلم به تصديقا، والشرعية ما يستفاد من الشرع، سواء كان موقوفا على الشرع، ككون الإجماع حجة والصلاة فريضة، أو لا، كوجوب الواجب ووحدته، فإنه غير موقوف على الشرع، ولكن الاطمينان الكامل في أمثاله، إنما يحصل بمطابقة أخبار الشارع.[النبراس: ١٤]

منها ما يتعلق: منها خبر أن، ومن بعضية، ومن زعم أن الخبر ما يتعلق، فقد أخطأ؛ لأن المقصود بالإخبار هو التقسيم، وأريد بالعمل أفعال العباد، والتفسير بأفعال المكلفين قاصر؛ إذ يخرج ما يتعلق بكيفية فعل الصبي، كصحة إسلامه وصلاته، وكيفية العمل هي الأعراض الذاتية له، من الوجوب والندب والحرمة والكراهة والصحة والفساد. ثم اعلم أن تعلق النسبة الشرعية بكيفية العمل يحتمل معنيين: أحدهما: الربط بين المحكوم والمحكوم عليه، بأن يجعل العمل موضوعا، ويحمل عليه ما يشتقّ من الكيفية، كقولك زكاة الفطر واجبة، وهبة المشاع فاسدة، ثانيهما: مطلق الارتباط بأي وجه كان، وإنما زيد لفظ الكيفية، ولم يقتصر على العمل، كما اقتصر عليه في "شرح المقاصد"، دلالة وإرشادا على أن تعلق الأحكام بالعمل، من حيث الكيفية دون العمل نفسه، لو قيل: الكل يعم الاعتقاد، فيندرج القسم الثاني في الأول؟ قلنا بعد التسليم: إن المراد بالعمل عمل الجوارح، لا يقال: فحينئذ يشكل بمسألة النية شرط الوضوء؛ لأنه مؤول بأن الوضوء مشروط بالنية، وبهذا اندفع ما توهم من أن موضوع الفقه أعم من فعل المكلف؛ لأن قولنا: الوقت سبب وجوب الصلاة، من مسائل الفقه؛ لأنه بعد التسليم مؤول بأن الصلاة واجبة بسبب دخول الوقت، وإيراد علم الفرائض في الفقه، إما من قبيل تكثير الفن بإيراد ما يتعلق به، أو باعتبار أن موضوعه قسمة التركة، وكذا مسألة المجنون والصبي راجع إلى فعل الولي، فيكون مرجع الكل إلى فعل المكلف [النبراس: ١٤، ملاّ أحمد: ١٣]

فرعية: لتفرعها على علم الأصول الاعتقادية، كقولك الوتر واجبة. **يتعلق بالاعتقاد**: ينبغي أن يراد بما يتعلق بالاعتقاد ما لا يشتمل التصوف وعلم الأخلاق، حتى يصح قوله وتسمى أصلية واعتقادية؛ لأن التصوف يحصل بالكشف المتفرع على العلم، فلا يكون أصلية، وعلم الأخلاق لا يتوقف عليه علم الشرائع والأحكام، إلا أن يقال: علم الأخلاق ليس المقصود منه الاعتقاد، بل هو لتحصيل الخلق، وبالجملة إنما قال: منها ومنها، ولم يقل=

وتسمى **أصلية واعتقادية**. والعلم المتعلق بالأولى يسمى علم الشرائع والأحكام؛ **لما أنها** لا تستفاد إلا من جهة الشرع، ولا يسبق الفهم عند إطلاق الأحكام إلا إليها، وبالثانية علم التوحيد والصفات؛ لما أن ذلك أشهر مباحثه وأشرف مقاصده.

[عدم تدوين الكلام في زمن الصحابة]

وقد كانت الأوائل من الصحابة.....

= إما وإما؛ لعدم انحصار الأحكام الشرعية في ما ذكره، ونقل عن الشارح أن المحكوم عليه في قوله منها ما يتعلق الخ، كلمة منها كما هو المشهور؛ إذ المقصود بالإفادة حال أبعاض الأحكام، لا حال ما يتعلق وأنه بعض الأحكام الشرعية، وجعل من التبعيضية محكوما عليها واسما مما استخرجه الشارح ﷺ من القوة إلى الفعل، صرح به في شرح الكشاف.[عصام: ١٥]

أصلية واعتقادية: أما كونها أصلية؛ فلكونها أصلا للقسم الأول من الأحكام ،وأما كونها اعتقادية؛ فلكون المقصود منها نفس الاعتقاد، فعلم الفقه دُوّنه؛ لحفظ القسم الأول من الأحكام، وهذا القسم لا يكاد ينحصر في عدد، بل يتزايد بتعاقب الحوادث الفعلية فلا يتأتى أن يحاط كله، ودون علم الكلام لحفظ القسم الثاني من الأحكام، وهو مضبوط في نفسه ولا يتزايد بتعاقب الحوادث الفعلية، فلا يتعذر الإحاطة به والاقتدار على إثباته، وإنما يتكثر وجوه استدلالاته وطرق دفع الشبهة منه. كذا في بعض الحواشي.

لما أنها الخ: لأن العقل لا يستقل بمعرفة مسائل الصلاة والصوم ونحوه، وهذا وجه تسميتها بعلم الشرائع. ولا يسبق الفهم إلخ وهذا بحسب غلبة الاستعمال، وهذا وجه التسمية بعلم الأحكام، ففيه نشر على ترتيب اللف.[النبراس:١٤]

وقد كانت: دفع لما يقال: إن تدوين علم الكلام بدعة؛ لحدوثه بعد زمن السلف الصالح، وفي الحديث: "كل بدعة ضلالة" رواه مسلم، وفي "شرح الأكبر" لعلي القاري قال أبو يوسف ﷺ: العلم بالكلام هو الجهل، والجهل بالكلام هو العلم، وعنه أيضا: من طلب العلم بالكلام تزندق. وقال الشافعي: حكمي في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد والنعال، ويطاف بهم في العشائر والقبائل، ومن كلامه أيضا: لأن يلقى الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير له من أن يلقاه بشيء من علم الكلام. وبالجملة: أنه حدث بعد زمان السلف الصالح، ولم يكن في زمانه ﷺ، وكل شيء لم يكن في زمنه ﷺ، ثم حدث بعده فهو بدعة وضلالة، وكل بدعة وضلالة مذمومة، فتدوين الكتب مذموم، وكل مذموم لا يستحق المدح فهو عبث، ومن شأن العاقل أن يحترز عن العبث، فأجاب بمنع الكبرى، يعني لا نسلم أن كل شيء لم يكن في زمنه ﷺ فهو بدعة وضلالة، وإنما يكون كذلك لو لم يكن له أثر وعلامة، وهنا ليس كذلك بل له أثر وعلامة في الجملة، ولكن لا يظهرونه لعدم الاحتياج إليه، ببركة صحبة النبي ﷺ. (كذا وبعض الحواشي)

والتابعين رضوان الله عليهم أجمعين، لصفاء عقائدهم ببركة صحبة النبي ﷺ وقرب العهد بزمانه، ولقلة الوقائع والاختلافات، وتمكنهم من المراجعة إلى الثقات، مستغنين (عطف على صفاء) (خبر كانت) عن تدوين العلمَين وترتيبهما أبواباً وفصولاً، وتقرير مقاصدهما فروعاً وأصولاً، **إلى أن حدثت** الفتن بين المسلمين **والبغي** على أئمة الدين، وظهر **اختلاف الآراء**، والميل إلى البدع **والأهواء**، وكثرت الفتاوى والواقعات، والرجوع إلى العلماء في (حوادث) المهمات، فاشتغلوا بالنظر والاستدلال والاجتهاد والاستنباط، وتمهيد القواعد (العلماء) والأصول، وترتيب الأبواب والفصول، وتكثير المسائل بأدلتها وإيراد الشبه بأجوبتها، وتعيين الأوضاع والاصطلاحات، وتبيين المذاهب والاختلافات.

والتابعين: جمع تابع، وهو من صحب الصحابي، والصحابي: هو مؤمن صحب النبي ﷺ ولو ساعة ومات على الإيمان. فإن قلت: قد وقع تدوين الفقه والحديث في زمن مالك رحمه الله وهو من التابعين؟ قلت: نعم لكنه عند ظهور الفتن ،وحدوث الواقعات، وكثرة الرجوع إلى العلماء في المهمات. (مسعودي) إلى أن حدثت: متعلق بالاستغناء، بمعنى أنه كانت هاتان الطائفتان العظيمتان مستغنين عن تدوين العلمين، إلى أن حدثت الفتن أي فتن المعتزلة والخوارج والجبرية، فاحتاج بعضهم إلى التدوين، حتى دون مالك رحمه الله الفقه، ومن وجوه الاستغناء: أنهم كانوا عارفين بدقائق الكتاب والسنة، بالسليقة أو ملازمة أصحاب السليقة، وكان يغنيهم الكتاب والسنة عن تدوين العلمين، فلما حدثت الفتن وقل أصحاب الممارسة والفن، وكادت تندرس معرفة دقائق الكتاب والسنة، و لم يبق من أهلها إلا واحد واحد، دوّنوهما لئلا ينطمس أثرهما.[عصام: ١٩]

والبغي: الظلم على أئمة الدين العلماء، وذلك ما جرى عليهم زمن الحجاج بن يوسف، ثم زمن الخلفاء العباسية من القتل والضرب، ليعترفوا بأن القرآن مخلوق، ويجوز أن يراد بالفتن والبغي خروج الناس على عثمان وعلي رضي الله عنهما، ولكن التدوين وقع بعده بدهر طويل، وتركهم ما يحتاج إليه في الدين لا يلائمهم، اللهم إلا أن يقال: إنه كان مبدأ الحاجة، و لم تكن شديدة، وإنما كملت بعد انقراض الصحابة وعظماء التابعين فتأمل.[النبراس: ١٥]

اختلاف الآراء: حتى حدث اثنان وسبعون فرقة. والأهواء: جمع هوى، وهو ميل النفس إلى ما تشتهي بلا تجويز شرعي، وهذا وجه الحاجة إلى تدوين الكلام، ثم أشار إلى وجه الحاجة إلى تدوين العمليات بقوله: وكثرت الفتاوى.[النبراس: ١٥]

[الأدلة الأربعة]

وسموا ما يفيد معرفة الأحكام العملية عن أدلتها التفصيلية بالفقه، **ومعرفة أحوال** الأدلة إجمالاً في إفادتها الأحكام بأصول الفقه، .....

وسموا ما يفيد: أورد عليه أن الفقه نفس معرفة الأحكام، لا ما يفيد تلك المعرفة، وأجيب بوجوه: أحدها: أن العلم يطلق تارة على التصديق بالمسائل، وتارة على المسائل والمعرفة بالتعريف المشهور هو الأول، وفي الشرع هو الثاني، ثانيها: أن المراد الأحكام الجزئية، والفقه هو علم الأحكام الكلية، وهو يفيد معرفة الأحكام الجزئية، كمعرفة وجوب صلاة زيد من العلم بوجوب الصلاة مطلقا، وقد يستدل بما اصطلح عليه بعضهم من استعمال المعرفة في الجزئيات، ثالثها: الحمل على التغاير الاعتباري، كقولك: علم زيد يفيده صفة كمال، رابعها: أن المعرف هو ملكة الاستنباط والاستحضار؛ فإن العلم قد يطلق عليها.[النبراس: ١٥]

ومعرفة أحوال: عطف على ما يفيد أو على معرفة، والمراد بالأدلة: الشرعية وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس، واستغني عن التقييد بها لما سبق عند تقسيم الأحكام، ولذلك لم يقيد الأحكام بالعملية. قوله إجمالا: منصوب على أنه مصدر، أي معرفة إجمالية في إفادتها الأحكام. قوله بأصول الفقه: أي معرفة واقعة في إفادة الأدلة والأحكام، وهو احتراز عن معرفة أحوال الكتاب والسنة، من حيث التصريف والإعراب والبلاغة، ولنذكر التمثيل للأدلة الإجمالية والتفصيلية؛ لينكشف على المبتدئ ماهية التعريفين، فنقول: الأدلة الشرعية أربعة: الكتاب والسنة والإجماع والقياس، ويذكر في أصول الفقه أحوالها إجمالا، ولنذكر منها أحوالا سبعة، فالأول: من أحوال القرآن، وهو أن القراءات الشاذة المروية من الرجال الثقات يعمل بها؛ لأنها لا تنزل عن درجة الحديث الصحيح، الثاني: من أحوال الحديث، وهو أن راويه إذا عمل بخلافه كان ذلك طعنا في صحته، أو دليلا على أنه منسوخ أو مصروف عن الظاهر؛ لأن الاعتماد في صحته كان على الراوي، الثالث: من أحوال القرآن والحديث معا، وهو أن الأمر للوجوب؛ لقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (النور:٦٣) إلا إذا قام قرينة على عدم الوجوب، الرابع: من أحوال الإجماع، وهو أنه حجة يجب العمل بها؛ لقوله ﷺ: "لا يجتمع أمتي على ضلالة"، الخامس: منها أيضا، وهو أن الإجماع المتأخر يرفع الخلاف المتقدم؛ لأن الإجماع حجة مطلقا، السادس: من أحوال القياس، وهو أنه حجة؛ لقوله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾ (الحشر: ٢)، السابع: منها أيضا، وهو أن القياس الخفي إذا كان قويا يرجح على القياس الجلي؛ لأن القوة ترجحه، فهذه معرفة إجمالية للأدلة، ثم إن الفقيه المجتهد يستخرج من هذا المجملات أدلة تفصيلية على الأحكام العملية، فمن الأول قول أبي حنيفة وأصحابه: إن التتابع في صيام كفارة اليمين شرط لقراءة ابن مسعود ﷺ، فصيام ثلاثة أيام متتابعات وهكذا عليك الاستخراج.[النبراس: ١٦]

ومعرفة العقائد عن أدلتها التفصيلية بالكلام؛ لأن عنوان مباحثه كان قولهم: الكلام في كذا وكذا؛ **ولأن مسألة** الكلام كانت أشهر مباحثه، وأكثرها نزاعا وجدالاً، حتى أن بعض **المتغلبة** قتل كثيرا من أهل الحق؛ لعدم قولهم بخلق القرآن؛ ولأنه يورث قدرةً على الكلام في تحقيق الشرعيات وإلزام الخصوم، كالمنطق للفلاسفة؛ **ولأنه أول** ما يجب من العلوم التي إنما تعلم وتتعلم بالكلام، فأطلق عليه هذا الاسم لذلك، ثم خص به ولم يطلق على غيره تمييزاً؛ ولأنه إنما يتحقق بالمباحثة وإدارة الكلام من الجانبين، وغيره قد يتحقق بمطالعة الكتب والتأمل؛ .....

شروع في بيان وجوه

التكلم

ومعرفة العقائد: عطف على معرفة أو على الأحكام، وأريد بالعقائد الأحكام الشرعية التي يقصد منها الاعتقاد فقط، كقولنا: الله تعالى قادر على كل ممكن، احترازا عما يقصد به العمل، كقولنا: زكاة الفطر واجبة. عن أدلتها: متعلق بمحذوف أي معرفة صادرة عن الأدلة، وفيه إشارة إلى أن معرفة المقلد لا يسمى كلاما، وقيد الجمهور الأدلة بالقطعية؛ لأن اتباع الظن في العقائد مذموم، ولكن فيه بحثان: الأول: أنه قد يجتمع الأدلة الظنية فتفيد القطع بالحدس، فلا يكون إيراد الأدلة الظنية لهذا الغرض من باب اتباع الظن، الثاني: أن العقائد قسمان: فقسم لا بد فيه من تحصيل اليقين، كوجود الواجب ووحدته، وقسم ظني لا يمكن فيه تحصيل اليقين، كفضيلة الرسل على الملك، فلا بأس فيه باتباع الظن؛ لإجماعهم على إيراد هذا القسم في كتب العقائد، فما يقع في كلام بعض المتكلمين من إسقاط الأدلة الظنية عن الاعتبار فليس بموجه.[النبراس: ١٧]

ولأن مسألة: فسمى الكل باسم أشهر أجزائه، فإن قيل: هذا ينافي قوله فيما سبق من أن بحث التوحيد والصفات أشهر مباحثه؟ أقول: الكلام من الصفات، فيجوز أن يكون بحثه أشهر من بقية مباحث التوحيد والصفات، ويكون تلك المباحث أشهر من غيرها فلا منافاة. [النبراس: ١٧] المتغلبة: الغالبين بلا حق. قتل كثيرا من أهل الحق إلخ: أراد الخلفاء العباسية سيما المأمون بالله والواثق بالله، ومن جملتها: أنهم قتلوا أحمد بن نصر الخزاعي وصلبوه، فكان يقرأ القرآن بلسان فصيح.[النبراس: ١٧]

ولأنه أول: والحاصل أن تعليم العلوم وتعلمها، إنما يتيسر بالتكلم، فيجوز أن يطلق اسم الكلام على كل علم، لكن لما كان هذا العلم أول العلوم الواجبة؛ إذ الإيمان بالله ورسوله أول الواجبات، وهو من علم الكلام أطلق عليه الاسم أولا، ثم لم يطلق على غيره للتمييز، وإن كان وجه الإطلاق موجودا في كل علم. [النبراس: ١٨]

ولأنه أكثر العلوم **نزاعاً** وخلافاً، فيشتد افتقاره إلى الكلام مع المخالفين والرد عليهم؛ ولأنه لقوة أدلته صار كأنه هو الكلام، دون ما عداه من العلوم، كما يقال للأقوى من الكلامين: هذا هو الكلام، ولأنه لابتنائه على الأدلة القطعية المؤيد أكثرها بالأدلة السمعية، كان أشد العلوم تأثيراً في القلب وتغلغلاً فيه، فسمي بالكلام المشتق من الكلم، وهو الجرح. وهذا هو **كلام القدماء**. ومعظم خلافياته **مع الفرق الإسلامية**، خصوصا المعتزلة؛ **لأنهم أول فرقة** أسسوا قواعد الخلاف، لما ورد به ظاهر السنة، وجرى عليه جماعة الصحابة ﷺ في باب العقائد؛ .....

نزاعا: فإن المخالفين فيه من أهل القبلة ثنتان وسبعون فرقة، ومن أصناف الكفار أكثر من ذلك، وأيضا الخلاف في أصول الدين أشد نزاعا من الخلاف في غيرها.[النبراس: ١٨] كلام القدماء: المراد بكلام القدماء: الذي يشتمل على الأدلة القطعية المؤيد أكثرها بالأدلة السمعية، و لم يختلط بكلام الفلسفة، أي علم الكلام في تدوين القدماء هذا المقدار، وهو البحث عن التوحيد والصفات ،دون البحث عن أقسام الممكنات، ومن غير تعرض إلى رد مذهب الفلسفة، يعني أن القدماء اقتصروا في علم الكلام على رد أهل البدع والأهواء، كالمعتزلة والشيعة وغيرها من الفرق الإسلامية، وعلى ترتيب الأبواب والفصول، وعلى تكثير المسائل بأدلتها، وعلى تبيين المذاهب والاختلافات فقط، من غير تعرض إلى رد الفلسفة، ككتاب "الفقه الأكبر" لأبي حنيفة رحمه الله، وكـ"الكافي" لعمر بن محمد بن العمرو الحنفي، وغيرها من الكتب الحنفية والشافعية. كذا في بعض الحواشي.

مع الفرق الإسلامية: يعني أكثر خلافيات مسائل الكلام قبل خلط الفلسفيات مع الفرق الإسلامية، هم الذين يتوجهون إلى القبلة، ويتمسكون بالكتاب والسنة، وأما مع غير الإسلامية فالقدماء لما لم يحاولوا الرد عليهم، لم يشتغلوا بالمناظرة والمباحثة معهم؛ إذ لا اعتداد بهم لعدم تأييدهم الأدلة بالشرع، بخلاف الإسلاميين؛ إذ أكثر أدلتهم بالنقل والشرع، فلا يتجه أن المسائل الخلافية مع غير الإسلامية أكثر مما هو مع الإسلامية تدبر.[جند: ٢٠]

لأنهم أول فرقة: إن قلت: كونهم أول فرقة أسسوا لا يستلزم كون خلافياتهم أكثر، بل إنما يستلزم كونها أقدم؟ قلت: هو على حدّ قوله تعالى لليهود: ﴿وَلا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ﴾ (البقرة:٤١)، مع أن أول من كفر بالقرآن قريش، والمعنى لا تكونوا أشد الناس كفرا به. قوله لما ورد به ظاهر السنة إلخ: في هذا الكلام إشارة إلى وجه تسمية مذهبنا لمذهب السنة والجماعة. [النبراس: ١٩]

وذلك لأن رئيسهم **واصل بن عطاء**، اعتزل عن الحسن البصري ﷺ يقرر أن **من ارتكب** الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر، ويثبت المنزلة بين المنزلتين، فقال الحسن ﷺ: **قد اعتزل عنا، فسموا المعتزلة** وهم سموا أنفسهم أصحاب العدل والتوحيد؛ لقولهم بوجوب **ثواب المطيع**، وعقاب العاصي على الله تعالى، **ونفي الصفات** القديمة عنه.

الكفر والإيمان

واصل بن عطاء: كان مولى بني هاشم أو بني مخزوم، بطن من قريش يكنى أبا حذيفة، وكان تلميذ الحسن البصري ﷺ صحب أبا هاشم بن عبد الله بن محمد بن الحنفية، ويقال: أخذ عنه العلم، تولد سنة ثمانين، ومات سنة إحدى وثلاثين ومائة. [النبراس: ١٩] **من ارتكب**: وذلك لأنه دخل رجل على الحسن ﷺ، فقال: يا إمام الدين! ظهر في زماننا جماعة يكفرون صاحب الكبيرة، وجماعة يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية، فكيف تأمر أن نعتقد؟ فتفكر الحسن، فقال واصل: صاحب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر، ثم قام إلى أسطوانة من أسطوانات المسجد يكرر ذلك، ويقول: إن مات بلا توبة دخل النار، ولكن عذابه أخف من عذاب الكفار. (والحق أنه ناج.)[النبراس: ١٩]

قد اعتزل عنا: اعترض عليه بأن الحسن ﷺ يقول: مرتكب الكبيرة منافق لا مؤمن ولا كافر، فلا اعتزال عن مذهبه؟ وأجيب: بأن المنافق كافر خفي الكفر فلا منزلة عنده بين المنزلتين، وإنما قال: لا كافر ولا مؤمن؛ لأن الكافر عند الإطلاق ينصرف إلى من يكون كفره ظاهرا غير مضمر، وقال بعضهم: إن الحسن ﷺ رجع عن ذلك إلى قول أهل السنة. [النبراس: ١٩] **فسموا المعتزلة**: يتبادر منه أن تسميتهم بهذا؛ لقول الحسن ﷺ: اعتزل عنا، وقال في شرحه لكشاف: قال عبد القاهر البغدادي: سموا المعتزلة؛ لأن الحسن ﷺ طرده عن مجلسه، حين قال بمنزلة بين المنزلتين، فاعتزل عنه إلى سارية من سواري مسجد البصرة، وأظهر بدعته، فقال الناس: إنه اعتزل الأمة، ونقل عن كتاب الغرر: أنه لما قال الواصل بالمنزلة بين المنزلتين، قال عمرو بن عبيد: القول قولك، وإني اعتزلت مذهب الحسن فسموا المعتزلة لذلك. [عصام: ٢٧، ٢٨] **ثواب المطيع**: وأما أهل السنة فقالوا: لا يجب على الله شيء، وإنما الثواب فضل، والعقاب عدل، ولو عذب المطيع وأثاب العاصي لم يقبح منه، ولكن عادته المقدسة على خلافه.[النبراس: ٢٠]

ونفي الصفات: هذا وجه التوحيد، قالوا: صفاته عين ذاته؛ إذ لو كانت زائدة لزم تعدد القدماء، وهو مناف للتوحيد، وقال الأشاعرة: الشرك: إثبات الذوات القديمة الواجبة لا الصفات القائمة بالواجب، قال أهل السنة: توحيدهم يبطل عدلهم، وعدلهم يبطل توحيدهم، أما الأول: فلأنه إذا لم يقم به تعالى صفة لم يكن آمرا وناهيا، وكان التعذيب منه على بعض الأفعال ظلما، وأما الثاني: فلأن أفعال المخلوقات إذا كانت بخلقهم، كانوا له تعالى شركاء في الخلق، فلم يبق التوحيد الحقيقي.[النبراس: ٢٠, رمضان آفندي: ٢٠]

[مسألة نجاة الأطفال]

ثم إنهم توغلوا في علم الكلام، **وتشبثوا** بأذيال الفلاسفة في كثير من الأصول والأحكام، وشاع مذهبهم فيما بين الناس، إلى أن قال **الشيخ أبو الحسن** الأشعري لأستاذه **أبي علي** الجبائي: ما تقول في ثلاثة إخوة؟ مات أحدهم مطيعاً والآخر عاصياً والثالث صغيراً، فقال: إن الأول يثاب في الجنة، والثاني يعاقب في النار، والثالث **لا يثاب ولا يعاقب**، .....

وتشبثوا: وكان السبب فيه: أن نقل الفلسفة من اليونانية إلى العربية، كان في زمن الخلفاء العباسية، وكانوا يحبونها سيما المأمون، وفي زمنهم كان دور المعتزلة.[النبراس: ٢٠] الشيخ أبو الحسن: وهو علي بن إسماعيل ابن إسحاق بن إسماعيل بن عبدالله بن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري ﷺ، صاحب رسول الله ﷺ، كان أبو موسى من بني أشعر، وهم قوم من اليمن، وأبو الحسن رئيس أكثر المتكلمين من أهل السنة، وهم يسمون الأشاعرة لذلك، ولد سنة ستين ومائتين، وتوفي سنة نيف وثلاثين وثلاث مائة.[النبراس: ٢٠]

أبي علي: هو محمد بن عبد الوهاب من معتزلة بصرة، والجباء -بضم الجيم وتشديد الموحدة وتخفيفها- قرية من قرى گاذرون. قوله: "ما تقول فيه" اعتراض على قول بعض المعتزلة: إنه يجب على الله سبحانه أن يفعل بكل عبد ما هو أصلح في حقه.[النبراس: ٢٠]

لا يثاب ولا يعاقب: فإنْ قيل: لا واسطة بين الجنة والنار عندهم، والدخول في الجنة يلزم الثواب، وفي النار يلزم العقاب؟ قلنا: لا نسلم اللزوم على قاعدتهم؛ فإنهم قد نصوا على أن أطفال المشركين خدم لأهل الجنة بلا ثواب، فعلى هذا يحمل قوله: "فأدخل الجنة" على الدخول فيها مثابا، كما يدل عليه السياق، ولذا فرّع على الإيمان والطاعة. وأما مذهب أهل السنة والجماعة، فإن كان من أطفال المؤمنين ففيه مذهبان، الأول: أنه في الجنة وهو الصحيح، بل ادعى بعضهم الإجماع عليه، والأحاديث فيه كثيرة، كحديث ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "كل مولود يولد في الإسلام، فهو في الجنة شبعان ريان، يقول: يا رب أورد عليّ أبويّ".رواه ابن أبي الدنيا. الثاني: الإحالة على ما علم الله سبحانه أعماله على تقدير بلوغه، وهو رأي شرذمة قليلة، مستدلين بحديث عائشة ﷺ قالت: دعي رسول الله ﷺ إلى جنازة صبي من الأنصار، فقلت: طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة، لم يعمل السوء و لم يدركه فقال:" أو غير ذلك يا عائشة، إن الله خلق للجنة أهلا، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم، =